

رقم المحضر: ٣٩
رقم القرار: ٣٥
سنة: ٢٠٢٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٦/٥/٢٠٢٣

يوم: الجمعة

المنعقدة في: السراي الكبير

الموضوع: طلب وزارة العدل الموافقة على عقد اتفاق بالتراضي مع محامين فرنسيين لمعاونة رئيس هيئة القضايا في الدعوى المقدّمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف انا كوساكوفا ورفاقها.

المستندات: - الدستور اللبناني لا سيما المادة ٦٢ منه.

- المرسوم الاشتراعي رقم ١٥١ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣ وتعديلاته (تنظيم وزارة العدل) لا سيما المادتان ١٨ و ١٩ منه.

- القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ١٩/٧/٢٠٢١ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة ٤٦ منه.

- المرسوم رقم ١٤٨٠١ تاريخ ٢٠/٦/٢٠٠٥ (تحديد عدد محامي الدولة وأصول وشروط تعيينهم ونظام عملهم).

- كتاب مدير عام وزارة العدل رقم ٤/٥٢ تاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٣.

- كتابا وزارة العدل رقم ٣/٨٤٠ تاريخ ٥/٥/٢٠٢٣ ورقم ٣/٨٤٠ تاريخ ١٢/٥/٢٠٢٢ ومرفقاتهما.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

وقد تبين منها أن وزارة العدل تفيد أن الدولة اللبنانية ممثلة بهيئة القضايا وقّعت بالتراضي عقدين مع كل من المحامين EMMANUEEL DAOUD والبروفسور PASCAL BEAUVAIS لتمثيل الدولة اللبنانية في الدعوى المقامة في فرنسا على حاكم مصرف لبنان رياض سلامة وشقيقه رجا سلامة والسيدة أنا كوزاكونا بجرائم

٩

رقم المحضر: ٣٩

رقم القرار: ٣٥

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٥/٢٦

الاختلاس وتبييض الأموال والتهرب الضريبي، علماً أن العقدين المذكورين لا يرتبان أية أعباء مالية على الدولة اللبنانية،

وتبيّن أن الدولة اللبنانية باتت ممثلة أمام القضاء الفرنسي في الجلسات التي انعقدت وستعقد وذلك مباشرة بعد توقيع العقود من قِبَل الوزير رفعاً لأي مسؤولية وحفاظاً على حقوق الدولة اللبنانية وحقوق اللبنانيين ودرءاً لأي تداعيات جسيمة قد تنتج عن هذا الموضوع،

وتبيّن أن هيئة القضايا في وزارة العدل أبدت أنه في إطار سعيها لإيجاد مكتب محاماة فرنسي لمعاونة رئيستها وتمثيل الدولة اللبنانية في الدعوى المقدمة من الدولة اللبنانية بوجه انا كوساكوفا وحاكم مصرف لبنان رياض سلامة وشقيقه رجا سلامة وماريان الحويك تقدم ثلاثة محامين فرنسيين بعروض للدفاع عن مصالح الدولة اللبنانية مجاناً عن بدل أتعابهم السادة المحامين: Antoine Ory و EMMANUEEL DAOUD و Professeur PASCAL BEAUVAIS

وتبيّن أنه بعد التشاور مع مدير عام وزارة العدل القاضي محمد المصري، وقع الاختيار على المحامين الفرنسيين DAOUD و BEAUVAIS معاً، للتعاون فيما بينهما لتمثيل الدولة اللبنانية ومعاونة رئيسة هيئة القضايا في الملف الذي تجري التحقيق فيه قاضية التحقيق الفرنسية Buresi، وقد أعلن المحاميان موافقتهم على التعاون فيما بينهما لتمثيل الدولة اللبنانية أمام القضاء الفرنسي،

وتبيّن أن عدم تمثيل الدولة اللبنانية في تلك الدعوى سيؤدي إلى حرمانها من حجز واسترجاع الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للمدعى عليهم بحيث ستوزع الأموال المحجوزة بين الدولة الفرنسية وكل من المدعيتين:

1- L'association collectif des victimes des pratiques frauduleuses et criminelles

2- L'association sherpa

وتبيّن أن مدير عام وزارة العدل أبدى وجوب قيام هيئة القضايا باستدراج عروض جديدة لمحامين حسب الأصول، بعد إلغاء واسترداد العقود المخالفة للقانون، من أجل دراسة اقتراح التعاقد معهم بعد الركون إلى السيرة الذاتية لكل منهم، وإلى مسيرتهم المهنية، وشفافيتهم وخبرتهم وحيادهم، وبعد الاطمئنان إلى مصداقيتهم وغايتهم من التعاقد مع الدولة اللبنانية، تبرم عقود تراعي كافة الجوانب القانونية ومن ثم تأخذ صيغتها النهائية بمرسوم يتخذ في

رقم المحضر: ٣٩

رقم القرار: ٣٥

تاريخ القرار: ٢٦/٥/٢٠٢٣

مجلس الوزراء وفقاً للآلية القانونية المتبعة في مثل هكذا حالات، وبذلك يتحقق الحفاظ على حقوق الدولة اللبنانية وصور حقوق اللبنانيين عامة،

وتبين أن له ملاحظات عدة تتعلق بالعقد لجهة بناءاته وبالأشخاص المطلوب التعاقد معهم، أبرزها وجود علامات استفهام تحوم حول عضوية المحامي EMMANUEEL DAUD في الهيئة القانونية لمنظمة Licra التي يُشتبه بأنها تناصر الأفكار الصهيونية في العالم وفقاً للعديد من المقالات الصحفية المنشورة على مواقع الإنترنت. وأن أحد المحامين الذي اقترح التعاقد مع الدولة اللبنانية مجاناً - وتحديداً Antoine Ory - على صلة وثيقة بالمحامي William Bourdoun الذي هو مؤسس ووكيل منظمة sherpa (أحد المدعين في الدعوى الراهنة)، ما عزز الريبة بحيادية الخيارات المقترحة،

وتبين أن مطلق أي اقتراح لم يصدر عنه، وأن العقود وصلت إليه موقعة سلفاً، مع العلم بأن ذكر عبارة "بناء على اقتراح المدير العام" ضمن بناءات العقود المُرسلة إلى مجلس الوزراء، في حال ورودها، يُشكّل تحريفاً للحقيقة. وأن الاستمهال لاستكمال الأصول القانونية لا يعرض مصالح الدولة للخطر التي يبقى لها التدخل في أي وقت طالما أن المحاكمة لا تزال جارية، إذ يجيز القانون الفرنسي التدخل في كل مراحل المحاكمة؛ وأكد أن الغاية الأساسية التي سعى إليها كانت اتباع الأصول القانونية في سبيل اختيار أنسب المحامين للدفاع عن مصالح الدولة اللبنانية،

لذلك، فإن وزارة العدل تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحة الموافقة على عقدي اتفاق بالتراضي مع محامين فرنسيين لمعاونة رئيس هيئة القضايا في الدعوى المُقدّمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف انا كوساكوفا ورفاقها.

بناءً عليه،

وبعد المُداولة،

رقم المحضر: ٣٩

رقم القرار: ٣٥

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٥/٢٦

قرر المجلس تكليف وزير العدل، وبالسرية الممكنة، ووفقاً للأصول، تقديم أسماء جديدة لمحامين فرنسيين للتعاقد معهم لمعاونة رئيسة هيئة القضايا في وزارة العدل في الدعوى المُقدّمة من الدولة الفرنسية أمام قاضية التحقيق الفرنسية في ملف انا كوساكوفا ورفاقها، وذلك لعدم توافر معلومات وافية وواضحة حول الأسماء المرفوعة.

القاضي محمود مكّيه

أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانك كلّ من:

- هيئة الشراء العام
- السادة الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة العدل
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت، في ٢٦/٠٥/٢٠٢٣